[450] ثم قال عليه السلام: أستغفر ا حمل جمل، وهو من الامر المحتوم الذي لابد منه (1). 453 - عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن عثمان بن جبلة، عن عمر بن أبان الكلبي، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: كأني بالسفياني أو لصاحب (2) السفياني قد طرح رحله في رحبتكم بالكوفة، فنادى مناديه: من جاء برأس [رجل من] (3) شيعة علي فله ألف درهم، فيثب الجار على جاره يقول (4): هذا منهم، فيضرب عنقه ويأخذ ألف درهم. أما إن إمارتكم يومئذ لا تكون إلا لاولاد البغايا، (و) (5) كأني أنظر إلى صاحب البرقع قلت: ومن صاحب البرقع ؟. فقال: رجل منكم يقول بقولكم يلبس البرقع فيحوشكم (6) فيعرفكم ولا تعرفونه، فيغمز (7) بكم رجلا رجلا، أما [إنه] (8) لا يكون إلا ابن بغي (9). 454 - عنه، عن علي بن الحكم، عن المثنى، عن أبي بصير قال: قال أبو عبد ا عليه السلام: لينصرن ا هذا الامر بمن لا خلاق له (10) ولو قد جاء أمرنا لقد خرج منه من هو اليوم مقيم على عبادة الاوثان (11).

(1) عنه البحار: 52 / 215 ح 71 وإثبات الهداة: 3 / 729 ح 63 وبشارة الاسلام: 119. (2) في البحار ونسخ " أ، ف، م " بصاحب السفياني. (3) من نسخ " أ، ف، م ". (4) في نسخ " أ، ف، م " فيقول. (5) ليس في نسخة " ح ". (6) قال في القاموس: حاش الصيد: جاءه من حواليه. (7) قال في أقرب الموارد: غمز بالرجل - وعليه -: سعى به شرا وطعن عليه. (8) من البحار ونسخة " ف ". (9) عنه البحار: 52 / 215 ح 72 وإثبات الهداة: 3 / 729 ح 64 وبشارة الاسلام: 120. (10) قال في البحار: لعل المراد أن أكثر أعوان الحق وأنصار التشيع في هذا اليوم جماعة لا نصيب لهم في الدين ولو ظهر الامر وخرج القائم عليه السلام يخرج من هذا الدين من يعلم الناس أنه كان مقيما على عبادة الاوثان حقيقة أو مجازا وكان الناس يحسبونه مؤمنا. أو أنه عند ظهور القائم عليه السلام يشتغل بعبادة الاوثان. (11) عنه البحار: 52 / 329 ح 49 وبشارة الاسلام: 230.
